NPT/CONF.1995/MC.II/SR.5
8 September 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، ١٩٩٥

اللجنة الرئيسية الثانية

محضر موجز للجلسة الخامسة

المعقودة في مقر الأمم المتحدة، نيويورك،
يوم الخميس، ٢٧ نيسان/ابريل ١٩٩٥، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد إردوس (هنغاريا)

المحتويات

استعراض المادة الثالثة والفقرتين الرابعة والخامسة من الديباجة، لاسيما من حيث علاقتها بالمادة الرابعة وبالفقرتين السادسة والسابعة من الديباجة

هذا المحضر قابل للتصويب .
وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل . كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر . كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief, Official Records Editing Section, Office of Conference and Support Services, room DC2 - 794, 2 United Nations Plaza .

وستوحد أية تصويبات لمحاضر الجلسات العلنية للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، تصدر عقب نهاية الدورة بوقت قصير.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٥.

استعراض المادة الثالثة والفقرتين الرابعة والخامسة من الديباجة، لاسيما من حيث علاقتها بالمادة الرابعة وبالفقرتين السادسة والسابعة من الديباجة

المادة الثالثة: نظم الدول للمراقبة والمحاسبة (NPT/CONF.1995/MCII/WP.3)

١ - السيد شميدت (النمسا) عرض ورقة العمل عن نظم الدول للمراقبة والمحاسبة (NPT/CONF.1995/MCII/WP.3) التي استندت الى الصيغة التي توافقت عليها الآراء في مؤتمر الاستعراض الرابع في عام ١٩٩٠ وتضمنت أيضا التطورات التي جدت منذ ذلك التاريخ، لاسيما فيما يتعلق ببرنامج ٩٣+٢ والأنشطة ذات الصلة التي تقوم بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتعزيز الضمانات (NPT/CONF.1995//7/Part I). وترمي ورقة العمل الى كفالة اعتراف المؤتمر بأهمية نظم الدول للمحاسبة والمراقبة ونظم الضمانات الاقليمية القائمة.

٢ - وتتضمن الفقرة ١ من ورقة العمل اشارة الى نهج الشراكة الجديدة الذي أقيم بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية والاتحاد الأوربي للطاقة الذرية (يوراتوم) والاتفاق الرباعي للضمانات الشاملة المبرم بين الوكالة والبرازيل والأرجنتين والوكالة البرازيلية الأرجنتينية للمحاسبة ومراقبة المواد النووية. وفي الفقرة ٢ من ورقة العمل يحيط المؤتمر علما بالجهود الإضافية التي تبذلها الوكالة لتعزيز التعاون والزيادة من جدوى تكلفة الضمانات في دول الاتحاد الأوروبي، وفي الفقرة الثالثة يدعو المؤتمر جميع الدول أن تضع في اعتبارها جوانب عدم الانتشار عند التخطيط لمنشآت نووية جديدة أو تصميمها أو بنائها لتيسير عمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية واقامة نظام دول للضمانات.

٣ - السيدة دلبيش (فرنسا) قالت إنه ينبغي لورقة العمل أن تشير الى أن للاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية (يوراتوم) خبرة تقارب الأربعة عقود. ولذلك فإن وفدها يقترح تعديل الفقرة ١ باضافة عبارة "والذي يسمح للهيئتين بالاستفادة الى أقصى حد ممكن من خبرتهما الطويلة" في نهاية الجملة الثانية بعد "الاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية".

٤ - السيد بلانكنشتاين (ألمانيا) أيّد التعديل الذي اقترحته فرنسا وقال إن وفده يقترح تعديل الفقرة ٢ باضافة عبارة "التابعة للوكالة" في الجملة الثانية لتصبح: "...توطيد فعالية تكاليف الضمانات التابعة للوكالة في دول الاتحاد الأوروبي" وذلك لكي لايُفهم أن الضمانات المشار اليها هي ضمانات يوراتوم المذكورة أيضا في ورقة العمل.

../..

٥ - السيد نورالدين (ماليزيا) رحب بتنفيذ نهج الشراكة الجديدة بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية والاتحاد الاوروبي للطاقة الذرية (يوراتوم) وسأل إن كانت أي من الهيئتين قادرة على تقديم مزيد من التفاصيل بشأن الاجراءات المحددة اللازمة لإقامة هذه الشراكة، وتوضيح إن كان بالامكان توسيعها لتشمل مناطق أخرى. وقال إنه يعتبر أن الجملة الثانية من الفقرة ٢ من ورقة العمل لاتشدد بما فيه الكفاية على الحث على تكثيف التعاون بين الدول والوكالة الدولية فيما يتعلق بانشاء نظم الدول للمحاسبة والمراقبة.

٦ - السيد بابادوميتروبولوس (اليونان) أيد التعديل التي اقترحته فرنسا، ولكنه لم يوافق وفد ألمانيا على تعديله المقترح، لأنه يعتقد أن المقصود هو الاشارة الى الضمانات عموما وليس فقط الى الضمانات التي تطبقها الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٧ - السيد طالياني (ايطاليا) أيد كلا من التعديلين اللذين اقترحتهما فرنسا وألمانيا، وهو يعتقد أن الاشارة في الفقرة ٢ الى الجهود الرامية الى انشاء نظم دول أو نظم اقليمية محسنة هي اشارة كافية.

٨ - السيد كيسر (لكسمبرغ) قال إن تكثيف التعاون بين الوكالة الدولية ويوراتوم سيؤدي الى تحسين فعالية تكاليف الوكالة، وأيّد التعديل الذي اقترحته ألمانيا.

٩ - السيد هامل (الوكالة الدولية للطاقة الذرية) رد على ممثل ماليزيا قائلا إن الشراكة الجديدة بين الوكالة والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية (يوراتوم) قطعت شوطا لابأس به وهي تستخدم قدرات الهيئتين وتتجنب ازدواجية الجهود. ونهج الشراكة الجديدة مفهوم أُدرج أيضا في برنامج ٩٣ + ٢ الذي يقوم على تنمية التعاون بين الوكالة ونظم الدول والنظم الاقليمية، إن وجدت، للمحاسبة والمراقبة.

١٠ - السيد أغريل (المملكة المتحدة) أيد مقترح فرنسا بتعديل الفقرة ١، واقترح أيضا الاستعاضة في السطر الأخير من تلك الفقرة عن كلمة "تحسين" بكلمة "توسيع"، بحيث تصبح العبارة "... بصفته تطورا إيجابيا في مجال توسيع النظم الاقليمية". والصياغة الحالية تعطي انطباعا خاطئا بأن الوكالة البرازيلية الارجنتينية للمحاسبة ومراقبة المواد النووية ذهبت بمفهوم التنمية الاقليمية الى أبعد مما بلغه يوراتوم.

١١ - ووفده يوافق وفد ماليزيا على أن المهم ليس الزيادة من تطوير نهج الشراكة الجديدة وفعالية الضمانات في دول الاتحاد الأوروبي، وإنما الحاجة الى استكشاف امكانية توسيع النظم الاقليمية وزيادة التعاون بينها وبين الوكالة الدولية في جميع أنحاء العالم. ولذلك فهو يقترح شطب الجملة الثانية من الفقرة ٢.

١٢ - السيد شميدت (النمسا) أيّد التعديلين اللذين اقترحتهما فرنسا وألمانيا، وقال إنهما يسهمان في توضيح النص. وهو بحاجة الى مزيد من الوقت لدراسة مقترح المملكة المتحدة بشطب الجملة الثانية من الفقرة ٢.

١٣ - السيد روزنتال (الولايات المتحدة) أعرب عن تأييد وفده للجهود التي تبذلها الوكالة الدولية للطاقة الذرية للعمل مع نظم الدول والنظم الإقليمية وتحسينها، بيد أن التعاون فيما بين الدول هام أيضا في نظره. لذلك فهو يقترح أن تُضاف عبارة "فيما بين الدول" في الجملة الأخيرة من الفقرة ٢ لتصبح "...التعاون بين الدول والوكالة الدولية للطاقة الذرية وفيما بين الدول فيما يتعلق ...".

١٤ - السيد خليبنيكوف (الاتحاد الروسي) اقترح اضافة كلمة "النظم الاقليمية" في السطر الأول من الفقرة ١ ليصبح النص "...أهمية نظم الدول والنظم الاقليمية للمحاسبة...." واقترح أيضا شطب العبارة "في مجال تحسين النظم الاقليمية" في نهاية الفقرة.

١٥ - السيد أوفري (بلجيكا) قال إن وفده يؤيد التعديلات التي اقترحتها فرنسا وروسيا وألمانيا، ولكنه لايوافق المملكة المتحدة على مقترح شطب الجملة الثانية من الفقرة ٢، لأن التقرير النهائي عن الشراكة، مثلما ذكر ممثل الوكالة الدولية، لم يصدر بعد، والأعمال بشأن المسألة لاتزال متواصلة. ولذلك فإن وفده يود الإبقاء على تلك الجملة، مع تغييرها كما اقترح وفد ألمانيا.

١٦ - السيد بابادوميتروبولوس (اليونان) وافق وفد ألمانيا على مقترح شطب الجملة الثانية من الفقرة ٢.

١٧ - الرئيس قال إنه ينوي اعداد مشروع مستكمل لورقة العمل ٣ يعكس مختلف التغييرات المقترحة وسيقدمه الى الفريق العامل غير الرسمي المفتوح العضوية.

المادة الثالثة: الضمانات في الدول الحائزة للأسلحة النووية (NPT/CONF.1995/MCII/WP.5)

١٨ - السيد وولكر (أستراليا) عرض ورقة العمل المتعلقة بالضمانات في الدول الحائزة للأسلحة النووية (NPT/CONF.1995/MCII/WP.5) التي تستند الى الصياغة المعتمدة في مؤتمر الاستعراض الرابع لعام ١٩٩٠ مع مراعاة الأحداث التي جدت منذ ذلك التاريخ. وفي الفقرة الأولى يؤكد المؤتمر على أهمية التحقق الدولي من تحويل المواد المسحوبة من الأسلحة النووية الى الاستخدام السلمي أو العسكري غير المحظور. ويؤيد المؤتمر العروض المقدمة من جانب واحد لوضع فائض هذه المواد تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ويحث جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تخضع للتحقق أية مواد أو منشآت نووية تُحوّل من الاستخدامات العسكرية الى الأنشطة السلمية. ويؤيد المؤتمر أيضا بقوة التفاوض بغرض ابرام

اتفاقية توقف انتاج المواد الانشطارية. وفي الفقرة ٢ من ورقة العمل يدعو المؤتمر الى تحقيق تقدم كبير دون ابطاء في فصل المنشآت العسكرية عن المنشآت النووية للأغراض السلمية في الدول الحائزة للأسلحة النووية. ويعتقد المؤتمر بشدة في ضرورة اخضاع المواد المستعملة في الأغراض السلمية لاتفاقات الضمانات المبرمة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

١٩ - السيد خليبنيكوف (الاتحاد الروسي) قال إن وفده يؤيد التفاوض بشأن اتفاقية لوقف انتاج المواد الانشطارية، مثلما ذُكر في الفقرة ١. بيد أن ذكر تلك الاتفاقية تحديدا في تلك الفقرة المتعلقة بالضمانات في الدول الحائزة للأسلحة النووية يغيّر معنى تلك المفاوضات ويجعله أضيق. وينبغي الاشارة الى اتفاقية وقف انتاج المواد الانشطارية بشكل أعم، في الديباجة أو في جزء آخر من الوثيقة. وعلى أية حال ينبغي شطب تلك الاشارة من الفقرة ١ من وثيقة العمل ٥.

٢٠ - وانتقل المتكلم الى الحديث عن الفقرة ٢ ولاحظ أن نص ورقة العمل ٥ تعيد الكثير من الصياغة الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض لعام ١٩٩٠.بيد أنه شدد على أن مسألة الفصل بين الاستخدامات السلمية والعسكرية ذُكرت خلال ذلك المؤتمر عموما بشكل أدق بكثير. فالمسألة تقنية أكثر منها سياسية. ولذلك يلزم الكثير من الوقت والمال لمعالجة المسألة. وينبغي شطب عبارة "دون ابطاء" في الجملة الأولى من الفقرة الثانية. إذ لايجوز وضع التزامات لايمكن، لأسباب تقنية، الوفاء بها ماديا في فترة قصيرة، وينبغي أن يتضمن النص أيضا العبارة "وينبغي للضمانات في الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تراعي الموارد المتاحة في الوكالة".

٢١ - السيدة دلبيش (فرنسا) قالت إن وفدها مستعد لقبول صياغة تتعلق باتفاقية لوقف انتاج المواد الإنشطارية، بيد أنه لايوافق على أن يتضمن النص اشارة الى تلك الاتفاقية. ويرى وفدها، وربما عدة وفود أخرى، أن اتفاقية وقف انتاج المواد الانشطارية تستهدف أساسا اقناع الدول التي ليست أطرافا في المعاهدة وليست، على حد علمها، دولا حائزة للأسلحة النووية. ولذلك ينبغي تحويل تلك الجملة الى موضع آخر من الوثيقة الختامية.

٢٢ - وفيما يتعلق بالفقرة ٢ اقترحت المتكلمة شطب الجملة الأولى. فالصياغة الواردة في الوثيقة الختامية لعام ١٩٩٠ مختلفة جدا، إذ هي تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية الى اخضاع جميع مرافقها النووية السلمية للضمانات. أما النص الجديد فيشير الى تحقيق تقدم كبير. ووفدها لايرى كيف يمكن تحقيق تقدم كبير في هذا المجال. والعبارة "دون ابطاء" أيضا غير مناسبة.

٢٣ - السيد طالياني (ايطاليا) قال إن وفده يوافق على أن الاشارة الى اتفاقية وقف انتاج المواد الانشطارية ينبغي ألا تكون في الجزء المتعلق بالضمانات في الدول الحائزة للأسلحة النووية. والمسألة لاتقع حتى في نطاق أعمال اللجنة الرئيسية الثانية، لأنها نوقشت باسهاب في اللجنة الرئيسية الأولى.

٢٤ - وفيما يتعلق بالفقرة ٢ قال إن ايطاليا تود فعلا أن ترى تطبيق الفصل بين المنشآت النووية العسكرية والسلمية، بيد أن المسألة تقنية، مثلما أشارت الى ذلك روسيا وفرنسا. ولافائدة من الدعوة الى القيام بشيء يعرف الجميع أنه لن يحدث في القريب. ووفد ايطاليا لايعترض على الصياغة بيد أنه يستصوب الاستعاضة عن عبارة "تقدم كبير" بعبارة "مزيد من التقدم" والاستعاضة عن عبارة "دون ابطاء" بالعبارة "في أقرب وقت ممكن". واعتراض وفده على الصياغة لايصل الى طلب شطب الفقرة تماما.

٢٥ - السيد بلانكنشتاين (ألمانيا) اقترح تعديل الجملة الثانية من الفقرة ١ لتصبح كالتالي: "ويدعو المؤتمر جميع الدول التي لم تضع بعد موادها المدنية الحساسة (البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب) تحت الضمانات الدولية الى القيام بذلك كخطوة أولى". وهي صيغة قبلها الاتحاد الأوروبي في عام ١٩٩٤. وهذا التعديل يتناول ايضا تغييرا في الفقرة ٢ قد يساعد على خلو ورقة العمل ٥ بشكل عام من دواعي الاعتراض.

٢٦ - السيد أغريل (المملكة المتحدة) قال إن المقترح الألماني، رغم فائدته، يبتعد أكثر مما ينبغي عن الاشارة الى الفائض من المواد العسكرية، وهي الفكرة الأساسية في الفقرة ١، ويدخل في مسألة امكانية توسيع الضمانات لتشمل جميع المواد المدنية من البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب المفصولة، سواء كانت عسكرية أو مدنية المنشأ. ولذلك يقترح تعديل الجملة الثانية من الفقرة ١ بحيث تصبح كالتالي: "ويحث جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تضع تحت الضمانات الدولية مواد البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب المفصولة والتي لم تعد لازمة للأغراض العسكرية".

٢٧ - وفيما يتعلق بالجملة الأولى من الفقرة ٢ أيد المتكلم ملاحظات الوفد الفرنسي، لأنه سيصعب على المملكة المتحدة القيام بـ "تقدم كبير" في الفصل بين المنشآت النووية السلمية والعسكرية، وهو لايعتقد أن للإبطاء علاقة بذلك. وهو يقترح، بروح السعي الى حل توافقي، الاستعاضة عن العبارة "تقدم كبير" بالعبارة "مزيد من التقدم".

٢٨ - واقترح أن تُضاف في الجملة الثانية من الفقرة ٢ عبارة "المسلمة لها" بعد "الامدادات النووية" ليكون واضحا أن النص لايقصد دعوة الدول الحائزة للأسلحة النووية الى مراقبة صادراتها مراقبة أشد، وإنما اعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعض الالتزامات الرسمية.

٢٩ - وأخيرا تساءل المتكلم عن جدوى استعمال كلمة "بشدة" في آخر كل من الفقرتين. فتلك الكلمة لم ترد في أي ورقة عمل أخرى، وليس واضحا لماذا استُعملت في ورقة العمل ٥.

٣٠ - السيد أوفري (بلجيكا) أيد المقترح الألماني، واقترح استعمال صيغة "العرض الذي قُدم مؤخرا من طرف واحد" في الجملة الثانية من الفقرة ١، لأن هناك بلد واحد، حسب علمه، قدم ذلك العرض، هي الولايات المتحدة.

٣١ - السيد روزنتال (الولايات المتحدة الأمريكية) قال إنه لايعترض على تحويل الاشارة الى اتفاقية وقف انتاج المواد الانشطارية الى النص الذي تقوم بصياغته اللجنة الرئيسية الأولى أو الى موقع آخر.

٣٢ - ووفده مستعد لقبول التغيير الذي اقترحت المملكة المتحدة ادخاله على الفقرة ١. بيد أن الجملة الأولى من الفقرة تثير بعض الصعوبة، لأسباب منها عدم وضوح المقصود من الفقرة، ولأن التحقق من عمليات التحويل مسألة معقدة جدا. وقد أجرى وفده مفاوضات غير رسمية مع بعض الوفود الأخرى وهو يقترح شطب الجملة. وقد يكون بالامكان تحقيق المقصود من الجملة الأولى بزيادة اضافة الى الجملة الثانية من الفقرة ١. ولذلك يقترح أن تُضاف في نهاية الصيغة التي اقترحتها المملكة المتحدة العبارة التالية: "بغية اثبات شفافية التخفيضات في الأسلحة النووية واستحالة الرجوع فيها".

٣٣ - وفيما يتعلق بالجملة الأخيرة من الفقرة ٢، أشار الى أن عبارة "هذه الإمدادات" تعني الامدادات المذكورة في الجملة الثانية أي المواد المقدمة الى الدول الحائزة للأسلحة النووية للأغراض السلمية. والجملة تذكر انه ينبغي اخضاع تلك الإمدادات الى اتفاقات الضمانات. وينص اتفاق الضمانات بين الولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية على تطبيق الضمانات على جميع المواد والمرافق النووية باستثناء ما له صلة هامة مباشرة بالأمن الوطني. ونظرا لطابع ذلك الاتفاق، فإنه لن يكون بوسع حكومته أن تطبق ما تطلبه تلك الجملة. ولذلك يقترح استعمال الصيغة التالية في بداية الجملة: "يعتقد المؤتمر أنه ينبغي اخضاع جميع الامدادات من المواد النووية للأغراض السلمية ...".

٣٤ - وفيما يتعلق بالتعديل الذي اقترحته ألمانيا، قال إن وفده بحاجة الى مزيد من الوقت لدارسته.

٣٥ - السيد وانغ جون (الصين) اقترح أن تُضاف في الجملة الثانية من الفقرة الأولى عبارة "على أساس طوعي" بعد كلمة "تعرض". ووافق على شطب الجملة الأخيرة من الفقرة ١ لنفس الأسباب التي ذكرتها وفود أخرى. وحكومة الصين تؤيد اجراء مفاوضات وابرام اتفاقية لوقف انتاج المواد الانشطارية. بيد أن القيام، في سياق الضمانات، بمناقشة اتفاقية لم تر الوجود بعد أمر غير مناسب وقد يكون مضللا.

٣٦ - وقال إن المقترح الألماني ينقصه الوضوح في عدة نقاط. مثلا، هل يُعتبر البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب مواد مدنية أم مواد مدنية حساسة.

٣٧ - وبالنسبة للجملة الأولى من الجملة الثانية، يوافق وفده على الاستعاضة عن عبارة "تقدم كبير" بالعبارة "مزيد من التقدم" وعلى شطب عبارة "دون ابطاء". واقترح اضافة جملة جديدة بعد ذلك هذا نصها: "ويعترف المؤتمر بقيمة اتفاقات الضمانات الطوعية للدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية في تعزيز نظام عدم الانتشار". فتلك الصياغة تعكس توافق الآراء الذي حصل في عام ١٩٩٠. ويمكن ايضا أن تُضاف بعد ذلك عبارة "فيما يتصل بالإمدادات النووية المذكورة". أما فيما يتعلق بوضع تلك المواد تحت ضمانات الوكالة، قال ممثل الصين إنه يوافق على مقترح المملكة المتحدة بوجوب وضع مواد البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب، التي لم تعد لازمة للأغراض العسكرية، تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣٨ - السيد وولكر (أستراليا) قال إن المؤتمر قد يود أن يشير، في الجملة الأخيرة من الفقرة ١ الى ان ابرام اتفاقية لوقف انتاج المواد الإنشطارية سيؤدي الى توسيع هام للضمانات في الدول الحائزة للأسلحة النووية. وسيحاول مقدمو ورقة العمل ٥ مراعاة جميع الشواغل التي أعربت عنها الوفود.

المادة الثالثة: تمويل الضمانات (NPT/CONF.1995/MCII/WP.4)

٣٩ - السيد سييرلا (فنلندا) عرض ورقة العمل بشأن تمويل الضمانات (NPT/CONF.1995/MCII/WP.4) التي تدعو الدول الأطراف الى مواصلة دعمها السياسي والتقني والمالي لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية حتى تفي بالتزاماتها القانونية الدولية عملا باتفاقات الضمانات التي تنص عليها المعاهدة. ويطلب المؤتمر من الوكالة أن تواصل تحديد جميع الموارد اللازمة للوفاء بمسؤولياتها في مجال الضمانات، وحث جميع الدول على ضمان تزويد الوكالة بتلك الموارد. وفي الفقرة ٢ يشجع المؤتمر المساهمات الكبيرة للدول الأطراف في برنامج تطوير الضمانات بتسهيل تطبيق الضمانات والمساعدة عليه وبدعم البحث والتطوير لتعزيز التطبيق الفعلي والفعال للضمانات.

٤٠ - السيدة درادكوفا (الجمهورية التشيكية) اقترحت الاستعاضة عن الجملة الأولى من الفقرة ١ بالصياغة المقابلة المستعملة في الوثيقة الختامية لعام ١٩٩٠، التي يدعو فيها المؤتمر الدول الأطراف الى مواصلة تقديم دعمها السياسي والتقني والمالي لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية لكفالة قدرة الوكالة على الوفاء بالتزاماتها القانونية الدولية بموجب اتفاقات الضمانات التي تنص عليها المعاهدة، والوفاء بمسؤولياتها المتزايدة في مجال الضمانات.

٤١ السيد نورالدين (ماليزيا) اقترح اعادة صياغة الجملة الثانية من الفقرة ١ لتعكس المهام الهامة الأخرى الموكولة الى الوكالة. وفي الجملة الثالثة من الفقرة ١ ينبغي للمؤتمر أن يأخذ في الاعتبار أيضا الطريقة التي يوجه بها النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية الوكالة في مجال تمويل الضمانات. وينبغي

أن يكون المبدأ التوجيهي هو الوارد في النظام الأساسي وفي الوثيقة INFCIRC/153. وينبغي للمؤتمر أن يراعي أيضا العرض الطوعي الذي قدمته الدول الحائزة للأسلحة النووية الى الوكالة الدولية.

٤٢ - الرئيس اقترح أن يقدم ممثل ماليزيا مقترحاته كتابيا.

٤٣ - السيد روزنتال (الولايات المتحدة الأمريكية) اقترح اضافة جملة جديدة بعد الجملة الأولى من الفقرة ١ هذا نصها: "ويحيط المؤتمر علما بالقيود المالية التي يرزح تحتها عمل نظام الضمانات للوكالة الدولية".

٤٤ - واقترح اضافة العبارة التالية في آخر الفقرة ٢: "وعلى أن تقدم دول اضافية دعمها وتعاونها".

٤٥ - السيد إيكازا (المكسيك) اقترح تغيير ترتيب كلمتي "دائم" و "عادل" في الجملة الأخيرة من الفقرة ١، لأنه من الأهم أن يكون الحل عادلا.

٤٦ - السيد شيبو (كاميرون) أيد مقترح ممثل الولايات المتحدة بشأن اضافة جملة جديدة في الفقرة ١. بيد أن وفده يستحسن أن تكون الجملة الجديدة الأولى في الفقرة وليس الثانية.

٤٧ - السيد روزنتال (الولايات المتحدة الأمريكية) قال إن وفده يقبل مقترح ممثل كاميرون.

المادة الثالثة: البلوتونيوم (NPT/CONF.1995/MC.II/WP.9)

٤٨ - السيد بوجر (دانمرك) عرض ورقة العمل بشأن البلوتونيوم (NPT/CONF.1995/MC.II/WP.9) التي يسلم فيها المؤتمر بأنه من المتوقع ان تزداد خلال السنوات القادمة الحاجة الى استعمال البلوتونيوم المفصول للاغراض السلمية، ويعرب عن ارتياحه لما أُنجز من عمل ذي شأن لكفالة استمرار فعالية ضمانات الوكالة الدولية فيما يتصل باعادة معالجة البلوتونيوم المفصول وتخزينه. وفي الفقرة ٢ يدعو المؤتمر الى زيادة الشفافية في المسائل المتصلة بمعالجة البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب. ويشجع الدول المعنية بالأمر على أن تخزن فقط ما تحتاجه برامجها من تلك المواد ووضع أي فائض منها تحت ضمانات الوكالة. وأخيرا، يشجع المؤتمر الدول على الاستمرار في استعراض ما لديها من ترتيبات طويلة الأجل لمعالجة البلوتونيوم واليورانيوم عالي التخصيب.

٤٩ - السيد بلانكنشتاين (ألمانيا) قال إن ورقة العمل ٩ تتناول موضوعا كان محل مناقشات طويلة بين الوكالة والبلدان المنتجة للبلوتونيوم أو المستعملة له. وينبغي للورقة أن تطور تلك المناقشات في مختلف المحافل، لاسيما الفريق الذي أنشأه المدير العام للوكالة والذي يعقد اجتماعاته بانتظام في فيينا. وبما أن الجملتين الأخيرتين من الفقرة ٢ تتناولان مسائل تجاوزها الزمن، فإنه ينبغي شطبهما.

٥٠ - السيد روزنتال (الولايات المتحدة الأمريكية) اقترح تعديل الجملة الأخيرة من الفقرة ١ لتصبح كالتالي:

"يرحب المؤتمر بما أنجز من عمل ذي شأن لكفالة استمرار فعالية ضمانات الوكالة فيما يتصل باعادة معالجة البلوتونيوم المفصول وتخزينه، ويحث على مواصلة ذلك".

٥١ - السيد طالياني (ايطاليا) قال إن وفده لايوافق وفد ألمانيا على أن الجملتين الأخيرتين من الفقرة ٢ تجاوزهما الزمن. فالفكرتان المذكورتان "نسيهما الزمن" ويمكن اعادة احيائهما. ومن رأي وفده الابقاء على الجملتين الأخيرتين في الفقرة ٢.

٥٢ - السيد كوك (نيوزيلندا) قال إن الزيادة المتوقعة في استعمال البلوتونيوم المفصول تمثل عدة مشاكل، لأنه يمكن استعمال كميات صغيرة من البلوتونيوم لصنع قنبلة نووية. ولذلك فإن الأمر يتطلب تدابير أكثر صرامة لكفالة حماية وأمن تلك المواد. وبذلت الوكالة جهودا كبيرة للتغلب على الصعوبات الخاصة التي تنطوي عليها حماية تلك المواد، ولتحقيق الفعالية الكاملة للضمانات المتعلقة بمرافق اعادة تجهيز البلوتونيوم وتجهيزه. وفي الوقت نفسه تمثل الزيادة المتوقعة في استعمال اليورانيوم المفصول عبءا ثقيلا على موارد ضمانات الوكالة. وينبغي للنص أن يذكر أيضا وجود قلق بشأن سلامة شحن البلوتونيوم بحرا.

٥٣ - وأعرب عن تأييده القوي للمفاوضات القادمة بشأن حظر انتاج المواد الانشطارية بغرض صناعة الأسلحة، بوصفها اسهاما اضافيا في تعزيز نظام عدم الانتشار. بيد أنه نظرا لعدم وجود فرق، من الناحية التقنية، بين المواد العسكرية والمدنية الصالحة لانتاج الأسلحة، فانه ينبغي تكملة اتفاقية وقف انتاج المواد الإنشطارية بتدابير ملموسة لتعزيز ثقة المجتمع الدولي في فعالية ادارة البلوتونيوم. وسوف يمثل تأييد المؤتمر للنقاط الواردة في النص المقترح خطوة الى الأمام.

٥٤ - وينبغي أيضا مواصلة النظر في ادارة البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب، في الأجل الطويل، والتي ينبغي أن تتضمن امكانية قيام الوكالة الدولية بالترتيبات اللازمة لإيداع تلك المواد. وينبغي أيضا النظر في امكانية انشاء مراكز اقليمية للوقود النووي تديرها الوكالة. وخلافا لما يرى وفد ألمانيا، يستصوب وفده الابقاء على الجملتين الأخيرتين في الفقرة ٢.

٥٥ - السيد باباديميتروبولوس (اليونان) أيد بيان ممثل ايطاليا وهو لايرى ضررا في الابقاء على الجملتين الأخيرتين من الفقرة ٢، بل قد يكون من المفيد اضافة اشارة الى الفقرة ٥ من المادة الثانية عشرة - ألف من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية

٥٦ - السيد أوفري (بلجيكا) أعرب عن تأييد وفده لمقترح ممثل ألمانيا. واقترح شطب كلمة "فائض" من الجملة الثالثة من الفقرة ٢ لأن جميع الدول الأطراف في المعاهدة وضعت جميع موادها الانشطارية تحت ضمانات الوكالة. واقترح اضافة كلمة "ومناولة" بعد عبارة "باعادة تجهيز" في الجملة الثانية من الفقرة ١.

٥٧ - السيد وانغ جون (الصين) اقترح اضافة عبارة "للأغراض المدنية" في نهاية الجملة الأولى من الفقرة ٢.

٥٨ - السيد أغريل (المملكة المتحدة) قال إن وفده يوافق على ما قاله ممثل ألمانيا لأن هناك شكوكا كبيرة في القدرة على تحقيق فكرة إيجاد مركز دولي لتخزين البلوتونيوم أو مركز اقليمي تملكه وتديره الوكالة الدولية للطاقة الذرية، في المستقبل القريب، لأسباب أقلها ما يحتاجه ذلك من استثمار مالي هائل.

٥٩ - وفيما يتعلق بما ورد في الجملة الثانية من الفقرة ٢ من اشارة الى "الفائض" من المواد المخزنة، لاحظ أن الكميات العادية اللازمة للعمل بحاجة الى نفس الضمانات ونفس الحماية التي تحتاجها الكميات الفائضة. ومجرد تعريف كلمة "فائض" يمثل مشكلة كبيرة. واقترح اعادة صياغة الفقرة الثانية ليصبح نصها كالتالي:

"ويدعو المؤتمر الى زيادة الشفافية في المسائل ذات الصلة بادارة البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب للأغراض المدنية. ويلاحظ المؤتمر وجود كميات كبيرة من البلوتونيوم المفصول ويؤكد من جديد وجوب وضع جميع تلك الكميات تحت الضمانات الدولية. ويحث المؤتمر مستخدمي البلوتونيوم ومنتجيه على مواصلة النظر في الترتيبات الطويلة الأجل لإدارة واستعمال البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب. وينبغي لتلك الترتيبات أن تتضمن النظر في ترتيبات إيداع البلوتونيوم المفصول واليورانيوم العالي التخصيب لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مثلما ينص على ذلك نظامها الأساسي، كتدبير احتياطي اضافي لمنع تحويل مواد الاستعمال المباشر الى أسلحة نووية وغيرها من الأجهزة النووية المتفجرة، والنظر أيضا في امكانية اقامة مراكز وقود اقليمية".

٦٠ - السيدة كول (أيرلندا) قالت إن وفدها يود الابقاء على الجملتين الأخيرتين في الفقرة ٢ بشكل من الأشكال. ففي ضوء التقدم الذي تحقق منذ انتهاء الحرب الباردة، لم يحن الوقت بعد للتخلي عن افكار عرضت عندما كان احتمال تنفيذها ضئيلا. أما مقترح ممثل المملكة المتحدة فإنه يبدو واعدا ولكن ينبغي النظر فيه مليا.

٦١ - السيد وولكر (استراليا) قال إن وفده يتطلع الى النص الجديد الذي سيصدر على أساس مقترح مختلف الوفود. ويبدو أن الصياغة الجديدة المختلفة كثيرا التي اقترحها ممثل المملكة المتحدة توحي بأن العمل في المستقبل سيقتصر على منتجي ومستخدمي البلوتونيوم؛ ووفده لايرى ذلك.

٦٢ - السيد طالياني (ايطاليا) أعرب عن تأييد وفده للتعديل الذي اقترح ممثل الصين ادخاله على الجملة الأولى من الفقرة ٢. والصياغة الحالية للفقرة ٢ مناسبة ولاتتطلب التغييرات الجذرية التي اقترحها ممثل المملكة المتحدة. ووفده يؤيد مقترح الوفد الاسترالي.

٦٣ - انسيد تاتاح (الجزائر) قال إن وفده يؤيد التعديلين اللذين اقترحهما ممثل بلجيكا. واقترح تغيير الجزء الأخير من الجملة الثانية في الفقرة الأولى لتصبح "اعادة تجهيز الوقود وتخزين البلوتونيوم المنفصل". واقترح الاستعاضة عن عبارة "هذه المواد" في الجملة الثانية من الفقرة الثانية بعبارة "المواد الانشطارية" التي يُرجح أنها تُخزن أكثر مما تخزن المواد النووية.

المادة الثالثة: الحماية المادية (NPT/CONF.1995/MCII/WP.8)

٦٤ - السيد بوتويت (هولندا) عرض ورقة العمل بشأن الحماية المادية (NPT/CONF.1995/MCII/WP.8) التي يشير فيها المؤتمر الى الأهمية الفائقة للحماية المادية الفعالة للمواد النووية، خاصة المواد التي يمكن استعمالها لأغراض عسكرية. ويهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تحافظ على معاييرها العليا المتعلقة بأمن منظومات ومواد الأسلحة النووية وبتوفير الحماية المادية لها. ويعرب المؤتمر أيضا عن القلق العميق ازاء الانباء عن الاتجار غير المشروع بالمواد النووية منذ مؤتمر الاستعراض الأخير. ويشير الى الحاجة الى تعزيز التعاون الدولي في مجال الحماية المادية. وفي الفقرة ٢ يحث المؤتمر جميع الدول التي لم تنضم بعد الى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن. وفي الفقرة ٣ يسلم المؤتمر بالفوائد التي تعزز نظام عدم الانتشار نتيجة تحويل مفاعلات البحوث المدنية من اليورانيوم العالي التخصيب الى استعمال اليورانيوم المنخفض التخصيب، ويوصي بمواصلة تعاون المجتمع الدولي لتيسير ذلك التحول.

٦٥ - السيد خليبنيكوف (الاتحاد الروسي) أشار الى الجملة الأولى من الفقرة الأولى وقال إذا كانت المواد المشار اليها هي من مواد الاستخدام المباشر فينبغي أن تتجه الدعوة الى جميع الدول الحائزة لتلك المواد. واقترح تغيير الجزء الثاني من الجملة الأولى ليصبح كالتالي: "ويدعو جميع الدول الى تطبيق أعلى معايير السلامة والحماية المادية فيما يتعلق بمواد الاستخدام المباشر". واقترح أيضا تعديل الجملة الثانية من الفقرة الأولى لتصبح "...توفير الحماية المادية لها وكفالة أمنها". واقترح شطب عبارة "بما في ذلك البلوتونيوم المنفصل" في نهاية الفقرة ٢.

٦٦ - السيد بلانكشتاين (ألمانيا) قال إنه يستصوب الزيادة من التشديد على مسؤولية الدول فيما يتعلق بهذه المواد. ولذلك فهو يقترح تحويل الجملة الثانية من الفقرة ١ الى بداية الفقرة ٢، فتصبح كالتالي: "ويشير المؤتمر الى مايقع على عاتق جميع الدول من مسؤولية حماية المواد التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة النووية وكفالة أمنها. ويعرب عن قلقه العميق ازاء انباء الاتجار غير المشروع بالمواد النووية منذ مؤتمر الاستعراض السابق. ويلاحظ المؤتمر الحاجة الى تعزيز التعاون الدولي في مجال الحماية المادية، ويرحب في هذا الصدد بالعمل الذي يجري بشأن هذه المسألة تحت رعاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية". وأيد المتكلم أيضا مقترح ممثل الاتحاد الروسي بشطب الكلمات الخمس الأخيرة من الفقرة ٢.

٦٧ - وقال إن وفده يعتقد بشدة في وجوب شطب الجملة الثانية من الفقرة ٣ لأنها تدعو الى وضع قيود على التنمية التكنولوجية، وهو أمر لاتقبله حكومة ألمانيا.

٦٨ - السيد شميدت (النمسا) قال إن الصياغة الجديدة التي اقترحها الوفد الألماني للفقرة ٢ تمثلا تحسينا، وكذلك مقترح الاتحاد الروسي بشأن الفقرة ١.

٦٩ - السيد طالياني (ايطاليا) أيد المقترح الألماني بشطب الجملة الثانية من الفقرة ٣؛ وهو يرى أن لكل دولة الحق في اختيار دورة الوقود التي تراها مناسبة.

٧٠ - السيد روسو (رومانيا) اقترح اضافة عبارة "ومنع الاتجار غير المشروع" بعد عبارة "الحماية المادية" الواردة في الجملة الأخيرة من الفقرة ١.

٧١ - السيدة كيروكوشي (اليابان) والسيد أوفري (بلجيكا) والسيد باباديميتروبولوس (اليونان) أيدوا مقترح وفد ألمانيا بشطب الجملة الثانية من الفقرة ٣.

٧٢ - السيد تاتاح (الجزائر) اقترح تعديل الجملة الثانية من الفقرة ١ لدعوة جميع الدول الى كفالة أمن جميع المواد النووية وليس فقط المواد التي يمكن استعمالها لصنع الأسلحة النووية؛ واقترح اضافة عبارة "اليورانيوم العالي التخصيب" قبل عبارة "البلوتونيوم المنفصل" في السطر قبل الأخير من الفقرة ٣. ووافق على مقترح شطب الجملة الثانية من الفقرة ٣.

٧٣ - السيد روزنتال (الولايات المتحدة الأمريكية) قال إنه يفهم ما يشغل بال الوفد الألماني فيما يتعلق بالجملة الثانية من الفقرة ٣، بيد أنه يستصوب، بدلا من شطبها، تعديلها لتصبح: "ويوصي بتجنب استخدام اليورانيوم العالي التخصيب في المفاعلات المدنية الجديدة، قدر الامكان".

٧٤ - السيد شميدت (استراليا) اقترح ان يُذكر في نهاية الجملة الأولى من الفقرة ٢ الرقم ٥٣ الذي هو عدد الدول التي انضمت الى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية.

٧٥ - السيد آية الله (جمهورية ايران الاسلامية) قال إن وفده لايعترض على التعديلات المقترحة. واستعمال كلمة "أنباء" في السطر الرابع من الفقرة الأولى غير مناسب. ومن المهم طبعا وضع حد لأي اتجار بالمواد النووية متى حدث ذلك، ولكن موثوقية الأنباء المذكورة غير مؤكدة. ومن المهم ألا تتضمن الوثيقة الختامية تهويلا للمسألة. وينبغي للجنة أن تتجنب الاشارة الى تلك الأنباء غير المؤكدة بشكل يعطي انطباعا بأنها صحيحة بالضرورة.

٧٦ - الرئيس متكلما بصفته الشخصية، وأيده السيد خليبنيكوف (الاتحاد الروسي) قال إن المقصود من استعمال كلمة "أنباء" هو بالضبط تجنب ذلك التهويل.

٧٧ - السيد طالياني (ايطاليا) قال بما أنه ثبت أن لبعض "الأنباء" أساسا من الصحة فانه يقترح الإستعاضة عن تلك الكلمة بكلمة "دليل".

٧٨ - السيد شميدت (النمسا) تكلم بوصفه أحد مقدمي ورقة العمل، وقال أن كلمة "أنباء" اختيرت لأن ورود أنباء عن الاتجار هو الذي أنبأ المجتمع الدولي بوجود المشكلة.

٧٩ - السيد آية الله (جمهورية ايران الاسلامية) قال إن أي تهويل للمسألة ستورده وسائط الإعلام التي ستبالغ بدورها في الحديث عن مسألة الاتجار مما يزيد من ذعر المجتمع الدولي، ويحول المسألة الى حلقة مفرغة. وينبغي للجنة أن تقتصر على النظر في الحقائق المؤكدة.

٨٠ - الرئيس اعتبر أن جميع الوفود متفقة على أن الاتجار حدث فعلا وعلى ضرورة عدم المبالغة في وصف الحالة.

٨١ - السيد بلانكشتاين (ألمانيا) قال إن ألمانيا تقوم بكل ما في وسعها وبكل ما هو مستصوب علميا لتحويل مباحثات البحوث من اليورانيوم العالي التخصيب الى اليورانيوم المنخض التخصيب. وليس بوسعه أن يقبل مقترح وفد الولايات المتحدة بالابقاء على الجملة الثانية من الفقرة ٣ في شكل معدل. فالجملتان الأولى والثالثة من تلك الفقرة كافيتان.

٨٢ - وهو يرى أنه من الأنسب أن تُترك للجنة الرئيسية الثالثة مناقشة مسألة استعمال اليورانيوم العالي التخصيب في المفاعلات المدنية، تحت بند الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.

٨٣ - السيد وولكر (استراليا) أشار الى المقترح الألماني بشطب الجملة الثانية من الفقرة ٣، وقال إنه من الغريب أن يدعو المؤتمر الى تحويل موارد حالية الى اليورانيوم المنخفض التخصيب ولايتعرض لمسألة بناء مفاعلات بحث جديدة.

٨٤ - السيد روزنتال (الولايات المتحدة الأمريكية) قال إنه يوافق ممثل النمسا على كلامه. وهو يوافق أيضا ممثل جمهورية ايران الاسلامية بشأن الجملة الثانية من الفقرة ١، واقترح الاستعاضة عن كلمة "أنباء" بكلمة "حالات"

٨٥ - السيد باباديميتروبولوس (اليونان) وافق وفدي الولايات المتحدة واستراليا. واقترح تغيير الجملة الثانية من الفقرة ٣ لتصبح: "ويوصي بأن تقلل المفاعلات المدنية الجديدة الى أقصى حد ممكن من استعمال اليورانيوم العالي التخصيب كوقود".

٨٦ - السيد أغريل (المملكة المتحدة) أشار الى الفقرة ٣، وقال إن أولى أشكال الحماية من خطر الانتشار هو التزام الدول المعنية مقترنا بالضمانات الدولية. وينبغي للمؤتمر أن يكون على غاية الحذر عندما يحرّم على دولة مسؤولة القيام بشكل مشروع من النشاط النووي السلمي أو يشجعها بقوة على عدم القيام به.

٨٧ - السيد تاتاح (الجزائر) أيد مقترح وفد الولايات المتحدة. واقترح أن تشير الجملة الثانية من الفقرة ١ الى "أنباء عن حالات اتجار غير مشروع".

٨٨ - السيد طالياني (ايطاليا) وافق على الصياغة التي اقترحها ممثل الولايات المتحدة.

٨٩ - الرئيس اقترح، تجنبا لإضاعة الوقت في مناقشة تفاصيل الصياغة، أن تقبل اللجنة الصياغة التي اقترحها ممثل الولايات المتحدة للفقرة ١.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠.